

الرقم: ١٢٩٨١  
التاريخ: ٢٣/٤/١٤٤٠هـ  
المرفقات:



المملكة العربية السعودية  
الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة  
The General Authority of Meteorology and Environmental Protection (GAMEP)  
مكتب الرئيس العام  
(108)

(قرار إداري)

إن الرئيس العام للهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة

- بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً.

- وبناءً على ما رفعه لنا نائبنا لشؤون البيئة.

- وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة

يقرر ما يلي:

أولاً: تنظيم إجراءات إصدار التراخيص البيئية للمشاريع الصناعية والتنمية حسب الآتي:

• الفئة الأولى:

○ يتم إصدار الموافقات البيئية لهذه الفئة للفترات الزمنية التالية:

▪ سنتان

▪ أربع سنوات

▪ ستة سنوات

• الفئة الثانية:

○ يتم إصدار الموافقات البيئية لهذه الفئة للفترات الزمنية التالية:

▪ سنتان

▪ أربع سنوات

• الفئة الثالثة (لا تشمل مقدمي الخدمات البيئية):

○ يتم إصدار الموافقات البيئية لهذه الفئة للفترات الزمنية التالية:

▪ سنتان

▪ أربع سنوات

• يراعى في تمديد الموافقة البيئية للمنشأة مراجعة تاريخ الالتزام البيئي لهذه المنشأة خلال الفترة الماضية ومدى التزامها بالنظام العام للبيئية ولائحته التنفيذية وبالاشتراطات التي صدرت مع الموافقة البيئية.

• الالتزام بكافة الضوابط والاشتراطات التي تصدر مع الموافقة البيئية واستيفاء كامل المقابل المالي للخدمات البيئية المستحق على هذه المنشآت ولجميع الفترات الزمنية.

الرقم:  
التاريخ:  
المرفقات:



المملكة العربية السعودية  
الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة  
The General Authority of Meteorology and Environmental Protection (GAMEP)  
مكتب الرئيس العام  
(108)

ثانياً: تنظيم إجراءات منح التراخيص البيئية للمنشآت العاملة في مجال الخدمات البيئية حسب الآتي:  
• يتم تمديد فترة صلاحيات التراخيص البيئي لهذه المنشآت من فترتين إلى ثلاث فترات حسب رغبة مقدم الطلب وحسب المدة الزمنية لكل فترة مع مراعاة التالي:

- تاريخ الالتزام البيئي للمنشأة.
  - مستوى جودة العمل المقدم من قبل المنشأة.
  - سداد المقابل المالي لخدمات الهيئة لجميع الفترات الزمنية المطلوبة.
  - الالتزام بالنظام العام للبيئة ولوائح التنفيذ والاشتراطات الصادرة مع الشهادة البيئية.
  - تحقق متطلبات التأهيل لدى هذه المنشآت من حيث الكادر الفني والامكانيات والقدرات لتقديم الخدمة البيئية التي تم تأهيلها للقيام بها خلال كامل فترة الترخيص.
- ثالثاً: يحق للهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة إلغاء الترخيص أو إلغاء تمديد الترخيص في حال عدم التزام المنشأة بالنظام العام للبيئة والاشتراطات والمعايير البيئية للترخيص بناءً على قرار من لجنة النظر في المخالفات وإيقاع العقوبات بالهيئة دون أن يحق لهذه المنشأة المطالبة باستعادة أي مقابل مالي تم سداه.

رابعاً: الإصدار الفوري للموافقات البيئية للفئة الأولى للإنشاء من قبل فروع الهيئة بالمناطق للمنشآت التي تقع ضمن المدن الصناعية والاقتصادية والهيئة الملكية بالجبيل وينبع وما في حكمها والمناطق المخصصة من قبل البلديات لمثل هذا النوع من الصناعات في حال استيفائها لمتطلبات الهيئة دون الحاجة إلى الزيارات الميدانية قبل إصدار الموافقة.

خامساً: تحديد متطلبات الفئة الأولى للتشغيل بعقود التخلص من المخلفات والنفايات الصناعية والخطرة من قبل شركة مؤهلة من قبل الهيئة والمنشأة التي لا يوجد لديها نفايات خطرة يكتفى بعقد من شركة تعمل في مجال إدارة المخلفات البلدية والصلبة.

سادساً: قبول التقرير الفني (دراسة جزئية) لمشاريع الفئة الثانية (للإنشاء) مباشرة دون الحاجة إلى تقديم مقترح دراسة والبت فيه دون الحاجة إلى الوقوف على الموقع (الزيارة الميدانية) طالما أن الموقع ضمن المدن الصناعية والاقتصادية والاكتفاء بعقد المنشأة مع هذه الجهات أو خطاب من الجهة يؤكد عدم البدء في الإنشاء لتحقيق مدة إنجاز للترخيص خلال أقل من ٢١ يوم.

الرقم:

التاريخ:

المرفقات:



المملكة العربية السعودية  
الهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة  
The General Authority of Meteorology and Environmental Protection (GAMEP)  
مكتب الرئيس العام  
(108)

سابعاً: يتم إصدار الموافقة البيئية للتشغيل لمصانع الفئة الأولى والثانية الواقعة داخل المدن الصناعية والاقتصادية والهيئة الملكية بالجبيل وينبع بشكل فوري بعد تقديم التقرير الفني للتشغيل محتويًا على جميع المتطلبات البيئية، ويتم جدولة الزيارة من فريق إدارة الترخيص بالمنطقة إلى ما بعد منح الموافقة البيئية.

ثامناً: إعفاء بعض أنشطة التأهيل البيئي من الزيارة الميدانية مثل المكاتب الاستشارية وتأهيل التقنيات وأنظمة التحكم في الملوثات وموردي محارق الدواجن، والاكتفاء بتوجيه نسخة من الشهادة لفرع المنطقة لعمل الجولات التفتيشية اللازمة.

تاسعاً: يُبلغ هذا القرار لمن يلزم لتنفيذه اعتباراً من تاريخه.

والله الموفق،،،

الرئيس العام للهيئة العامة للأرصاد وحماية البيئة

د. خليل بن مصلح الشقفي